

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٠٢ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الجيزة ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة الأرض ملك الدولة والبالغ مساحتها ٩٠٠ متر مربع داخل مركز أطفيح بمحافظة الجيزة بالقطعة رقم (٢) بحوض خارج الزمام المستجد نمرة (١٥) ملك الوحدة المحلية لصالح وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية (الجهاز المركزي للتعمير) بالمجان لإقامة محطة رفع لمياه الشرب بالحدود الآتية :

الحد البحري : طريق ترابي ثم مخر سيل ثم طريق مرصوف بطول ٣٠ متراً .

الحد الشرقي : أرض أملاك دولة بطول ٣٠ متراً .

الحد الغربي : طريق ترابي مدخل بنى صالح بطول ٣٠ متراً .

الحد القبلي : شارع ثم مدرسة الفصل الواحد بطول ٣٠ متراً .

وذلك حسب الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٨ شوال سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ١٤ أغسطس سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب


حافظ التميمي
مركز دراسات
البحر

تاريخ ١٩٠٠
تعداد ١٠٠٠٠
توزيع ١٠٠٠٠

الطريق

١٠٠

الطريق



١٠٠

١٠٠

الطريق

١٠٠

١٠٠